

0833 - حكم اشتراط المقرض رد القرض بزيادة - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يجوز التعامل بالنقد؟ مم. مثال ذلك. مم. اخذت من شخص الف ليرة سورية. بشرط اردھا اليه خلال فترة فترة محددة بفائض خمسمائة ليرة. وهل يوجد حديث او اية قرآنية تنص على ذلك مع العلم - [00:00:00](#)

ان الشخص يقول ويراهن على ذلك بانه توجد اية تنص على ذلك وتحلله ويعلل ذلك بان العلماء يخفون ذلك احيانا الامر ما. فما هو توجيهكم؟ جزاكم الله خيرا. هذا عين الربا هذا عين الربا - [00:00:20](#)

النبي صلى الله عليه وسلم يقول الذهب بالذهب والفضة مثل والمر بالمر مثلا مثل والشعير بالشئ مثلا مثل فمن زاد او استداد فقد ارضى فاذا عطي عملة دولاب ودولارات اكثر او اكثر او ريال سعودي بدون ريال اكثر هذا عين الربا عليه الصلاة والسلام اللهم صلي وسلم عليه والذي يقول - [00:00:40](#)

هناك اية تبر ذلك كالزاد والعلماء ما يفهمون ذلك العلماء يبينون الحق علماء السنة علماء الحق واذا كان يقصد قوله جل وعلا يا ايها الذين امنوا اذا تدنتم بالدين الاجل فاكتبوه هذي ليس فيها حل الربا هذي مجمل - [00:01:06](#)

مم فسرہ عن النبي صلى الله عليه وسلم النصوص فالمراد يعني باع له طعام نقود دين مهوب معناه بعدها هذا ما يجوز المفروض الدين الجائز التي يبيعها ارض بثمان مؤجل يبيع السيارة بثمان مؤجل - [00:01:23](#)

يبيعه بر ولا بثمان معجز لا بأس هذا الدين اما يبي عملة بعملة ولا مؤجل ولا مؤجل ولا يمر بشئ مؤجل. بنص السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم الصرف والربا معروف والمعاملات الاخرى معروفة - [00:01:45](#)

نعم نسأل الله العافية. اللهم من جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:02:04](#)